



171935 – هل يحل للمسلم أكل ذبائح "الصابئة" وسائل طعامهم ؟

السؤال

هل يجوز أكل طعام الصابئين الذين هم على دين النبي يحيى ؟ وما حكم الطعام الذين يشترونه من السوق مثل الكيك أو الفواكه ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الكلام في "الصابئة" كثير متشعب ، وهم فرق شتى ، وقد اختلف العلماء في وصفهم وحكمهم اختلافاً كبيراً ، وخلاصة أمرهم : أن من دان منهم بدين اليهود والنصارى فهو منهم قوله حكمهم ، ومن كان منهم على غير دين أهل الكتاب فهو وثني لا تحل زبائدهم ولا نسائهم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : "وكذلك اختلف الفقهاء في "الصابئين" هل هم من أهل الكتاب أم لا ، ويدرك فيه عن أحمد روایتان ، وكذلك قولان للشافعی ، والذي عليه محققو الفقهاء : أنهم صنفان ، فمن دان بدين أهل الكتاب كان منهم وإلا فلا" انتهى من "الرد على المنطقين" (ص 456) .

فهذا هو الصواب فيهم وأنهم فرق متعددة لا فرقة واحدة ، وهو ما ذهب إليه ابن القيم رحمه الله بعد تحقيق وافٍ في بيان مذاهبهم وعقائدهم في مواضع من كتبه ، ومما قاله فيهم في كتابه "إغاثة اللهفان" (2 / 252) : "الصابئة فرق ، فصابئة حنفاء ، وصابئة مشركون ، وصابئة فلاسفة ، وصابئة يأخذون بمحاسن ما عليه أهل الملل والنحل من غير تقييد بملة ولا نحلة ، ثم منهم من يقر بالنبوات جملة ويتوقف في التفصيل ، ومنهم من يقر بها جملة وتفصيلاً ، ومنهم من ينكراها جملة وتفصيلاً" انتهى .

وانظر ما نقلناه عنه من كتابه "أحكام أهل الذمة" في جواب السؤال رقم (49048) وفي الجواب ذكر مواضع ذكر الصابئة في القرآن ، وبيان أنَّ منهم من له حكم أهل الكتاب ومنهم من له حكم المجروس .

وليعلم أن ما نذكره من تفصيل هنا في حكم الصابئة إنما هو باعتبار هل تحل زبائدهم كأهل الكتاب أم لا ، وليس الكلام هنا في كفرهم ، فكل من دان بدينِ سوى الإسلام ، فإنه لا يُقبل منه بعد الإسلام ، والصابئة لا شك في كفرهم ، وإنما كلامنا هنا في هل تحل زبائدهم أم لا .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : "معرفة مراتب الأديان تحتاج إليها في مواضع كثيرة لمعرفة مراتب الحسنات ، والفقهاء يذكرون ذلك لأجل معرفة أحكامهم وتناكحهم وذبائحهم وفي دمائهم وقتلهم وإقرارهم بالجزية المضروبة عليهم ونحو



ذلك من الأحكام التي جاء بها الكتاب والسنة في أهل الملل والأحزاب "انتهى من "الاستقامة" (1 / 463) .

والذي نراه بعد الاطلاع على ما كتبه العلماء في بيان حالهم وما يُعرف من واقعهم في العراق وإيران : أنهم - الآن - وثنيون مشركون ، إن لم يكونوا كلهم ، فالأكثر منهم ، وقد سألنا بعض طلبة العلم من أهل العراق ممن كان على دينهم فهداه الله تعالى للإسلام ، ولطريق السلف وطلب العلم ، عن الصابئة في العراق فقال : إن أكثرهم وثنيون ، وإن نسبة من يدين بدين أهل الكتاب منهم لا تتعدي واحد بالمائة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " وقال أبو الزناد : " الصابئون قوم مما يلي العراق ، وهم يؤمّنون بالنبيين كلهم ، ويصومون من كل سنة ثلاثين يوما ، ويصلون إلى الشمس كل يوم خمس صلوات " .

فهو لاء الصابئة الذين أدركهم الإسلام وكانوا بأرض " حرَان " والذين خبروهم عرفوا أنهم ليسوا من أهل الكتاب ، بل مشركون يعبدون الكواكب ، ولا يحل أكل ذبائحهم ولا نكاح نسائهم ، وإن أظهروا الإيمان بالنبيين ، فهو من جنس إيمان الفلسفه بالنبيين ، والفلسفه الصابئون من هؤلاء "انتهى من " الرد على المنطقين " (ص 456) .

وقد ذكر أصحاب " الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة " (ص 739) : أن طائفة الصابئة المندائية هم الطائفة الباقيه الوحيدة من الصابئة ، وهم الذي يعتقدون في يحيى عليه السلامنبياً لهم ، وقد قالوا فيهم : " الصابئة المندائية " هي طائفة الصابئة الباقيه الوحيدة إلى اليوم ، والتي تعتبر يحيى عليه السلامنبياً لها ، يقدس أصحابها الكواكب والنجوم ويعظمونها ، ويعتبر الاتجاه نحو نجم القطب الشمالي ، وكذلك التعميد في المياه الجاريه من أهم معالم هذه الديانة "انتهى .

وخلصوا في نهاية بحثهم حولها أن هذه الطائفة صارت كأنها طائفة وثنية فقالوا : " وقد أصبحت هذه الطائفة كأنها طائفة وثنية تشبه صابئة حران الذين وصفهم شيخ الإسلام ابن تيمية "انتهى من " الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة " (ص 750) .

وعليه : فلا نرى جواز أكل ما ذبحه الصابئة الباقيون اليوم ، إلا أن يثبت أن الذابح منهم يدين بدين أهل الكتاب - وهم قليلون جداً - فيكون له حكم أهل الكتاب في حلّ ذبيحته إذا ذكر الله تعالى وأنهر الدم ، وأما ما يصنعه أولئك من الخبز أو الحلويات أو غير المذبوج من الأطعمة فهو حلال لأكله .

والله أعلم